

224702 - حكم سب الدين للجمادات !

السؤال

هل يجوز للمسلم أن يستعمل الألفاظ القبيحة المعنى في كلامه علي سبيل المزاح ، حيث إن لي بعض الإخوة ، حافظين لكتاب الله ويؤمنون الناس في الصلاة ، وفي الفترة الأخيرة يستخدمون الألفاظ السيئة في حديثهم ، ويقولون إنهم يستغفرون كل يوم ! وماحكم سب الدين للجماد ؟ لأن أحدهم قد سب الدين يوماً أمامي لهاتفه ، فقلت له : إن سب الدين كفر ، قال : الهاتف ليس له دين ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

الفحش في القول والوقاحة في الكلام مما يبغضه الله تعالى ويمقت عليه ، قال تعالى :
(لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالشُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ)
النساء/ 148 .

وهو من صفات المنافقين والفاسقين ، ومن أسباب دخول النار يوم القيامة ، مع ما يعرف به صاحبه في الدنيا من الوصف الذميمة بين الناس .
انظر إجابة السؤال رقم : (148441) ،
والسؤال رقم : (198252) .

فالواجب على المسلم أن يحفظ

لسانه من فحش القول وسيء المنطق ، ولو كان مزاحاً ، فإن آفات اللسان من أعظم ما يبتلى المرء به في دينه وخلقه ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ ؟) رواه الترمذي (2616) ، وصححه الألباني في "صحيح الترمذي" .

قال المناوي رحمه الله :

" فمن أطلق عذبة لسانه مُزحَى العنان ، سلك به الشيطان في كل ميدان ، وساقه إلى شفا جرف هار، إلى أن يضطره إلى البوار، وهل يكب الناس على مناخرهم في النار إلا

حصائد أسنتهم؟ ولا ينجي من شر اللسان إلا أن يلجم بلجام الشرع " انتهى من "فيض القدير" (2/ 79) .

وراجع إجابة السؤال رقم : (22170)
لمعرفة شروط وآداب المزاح الشرعي .

ويتأكد النهي عن هذه الأخلاق
الذميمة في حق من يجب أن يكونوا أهل قدوة للناس في حسن خلقهم وعفة لسانهم ، كأهل القرآن الحافظين له ، وكأئمة المساجد الذين يصلون بالناس ، فهؤلاء وأمثالهم يجب أن يكونوا من أبعد الناس عن فحش القول وقبيحه .
واعتياد هذه الأخلاق السيئة ، ثم الاعتذار عنها بالاستغفار منها مع التماذي فيها ، من الغفلة وعدم العلم بالله والجهل بأسمائه وصفاته سبحانه ، ثم هو إصرار على فعل الذنب من غير توبة صحيحة منه ، والإصرار على الصغيرة مهلكة ، فكيف إذا كان على فاحش القول ، وعادة السوء في اللسان .
قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :
" نص العلماء على أن الإصرار على الصغيرة يجعلها كبيرة ، لما في ذلك من الدلالة على أن صاحبها لم يقيم في قلبه من تعظيم الله ما يوجب انكفافه عنها " . انتهى من "مجموع فتاوى ورسائل العثيمين" (15/ 138) .

ثانيا :

سب الدين للجمادات من فاحش القول ، وبذيء اللفظ ، وهو من عادة السوء في السب والفحش

ويخشى على صاحبه أن يقع به إثم سب الدين ، لا سيما إذا عود لسانه ذلك الفحش ، فإنه يوشك أن ينتقل به إلى سب دين الله صراحة ، جهارا ، كما عهد من حال من اعتاد مثل ذلك

وليُعلم أن كل شيء يسبح بحمد

ربه ، حتى الجمادات ، قال تعالى : (تَسْبُحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ) الإسراء/ 44 .

قال ابن كثير رحمه الله :

" وَهَذَا عَامٌّ فِي الْحَيَوَانَاتِ وَالنَّبَاتِ وَالْجَمَادِ ، وَهَذَا

أَنْتَهَرَ الْقَوْلَيْنِ .

وَقَالَ عِكْرِمَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ) قَالَ : " الْأُسْطُوَانَةُ تُسَبِّحُ ، وَالشَّجَرَةُ تُسَبِّحُ " وَالْأُسْطُوَانَةُ : السَّارِيَّةُ .

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : إِنَّ صَرِيرَ الْبَابِ تَسْبِيحُهُ ، وَحَرِيرَ الْمَاءِ تَسْبِيحُهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ) .

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : الطَّعَامُ يُسَبِّحُ .

وَيَشْهَدُ لِهَذَا الْقَوْلِ آيَةُ السَّجْدَةِ أَوَّلَ سُورَةِ الْحَجِّ " . انتهى من "تفسير ابن كثير" (80-79 /5) .

وروى الدارمي (18) ، وابن حبان في "الثقات" (4/223) عَنْ جَاوِدٍ قَالَ : قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ شَيْءٌ إِلَّا يَعْلَمُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ، إِلَّا عَاصِي الْجِنَّ وَالْإِنْسِ) وحسنه الألباني في "الصحيحة" (1718) .

سئل الشيخ ابن جبرين رحمه الله :

رجل يكتب على ورقة ، وفي أثناء الكتابة أخطأ في بعض الكلمات ، فانزعج كثيراً من ذلك ومن شدة غضبه سبَّ دين وسماء القلم والورقة ، فهل يعتبر سباب دين القلم أو الورقة أو الحجر أو الشجر أو الكرسي أو الكأس أو.... إلخ من هذه الأشياء، هل يعتبر كفراً؟ فأجاب :

" لا شك أن هذا السب حرام ، ولو قيل إن القلم والورقة لا يدينان بالدين الذي هو العبادات ؛ لكن معلوم أن الدين واحد، وأن الله تعالى هو الذي سخر هذه الأقلام والأدوات ، ويسر استعمالها، فيخاف أن السب يرجع إلى الله تعالى، فعليه التوبة والاستغفار، وعدم العودة إلى مثل هذا " انتهى .

<http://www.ibn-jebreen.com/books/6-67-3976-3579-.html>

وللفائدة راجع الفتاوى رقم :

(4250) ، ورقم : (65551)

، ورقم : (149118) ، ورقم : (202699) .

والله أعلم .